

المادة الثالثة

يعهد إلى وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة والوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية، كل منهما في ما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من ذي القعدة 1434 (30 سبتمبر 2013).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

ووقعه بالعاطف :

وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم
الحكومة ،

الإمضاء : مصطفى الخلفي.

الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية
المكلف بالميزانية ،

الإمضاء : أنطونيو إبراهيماني.